كلية المعارف الجامعة

محاضرات في الماليـــــــة العامـــــــة

أ.د. نزار ذياب عساف

المرحلة الثانية

قسم العلوم المالية والمصرفية

مفهوم الدخل

يعرف الدخل بأنه : (قيمة نقدية اوقابلة للتقدير بالنقود تأتي بصورة دورية او قابلة للتجدد من مصدر مستمر او قابل للاستمرار) ، ومن جانب اخر يعرف الدخل بموجب قانون ضريبة الدخل رقم 113 لسنة 1982 المعدل بأنه: (الايراد الصافي للمكلف الذي حصل عليه من المصادر المبينة في المادة الثانية من هذا القانون)، ويعرف ايضا لاغراض الضريبة بأنه☹ كل ثروة جديدة قابلة للتقدير بالنقود يحصل عليها الشخص الطبيعي او المعنوي خلال مدة معينة من الزمن ويكون لها صفة الدورية).

ويتضح من هذه التعاريف انها تعبر عن مفهوم واحد تقريبا وان اختلفت الصياغة ، ويختلف مفهوم الدخل لاعتبارات اقتصادية ومالية واجتماعية وفنية من دولة لاخرى ومن وقت لأخر بتأثير عوامل معينة ويعد الدخل الوعاء الطبيعي والاول للضريبة.

الضرائب على الدخل

ظهرت ضريبة الدخل مع تزايد المهن والنشاطات مثل الصناعة والتجارة والخدمات وغيرها من النشاطات التي تدر دخلا (ثروة) ،وقد تزايدت اهميتها كمصدر رئيس من مصادر الايرادات العامة وفي تمويل الانفاق العام، وقد توسعت الدول في الاعتماد عليها في مختلف النظم الضريبية التي تقرها تلك الدول لكونها من اكثر انواع الضرائب عدلا ، لكون الدخل يعبرافضل تعبير عن المقدرة التكليفية للشخص المكلف ، فضلا عن قدرة هذه الضريبة على مراعات الظروف الشخصية للمكلف ، وهناك نوعان رئيسان من هذه الضريبة اولها الضريبة التي تفرض على دخل الاشخاص والاسر والملكيات الشخصية ، وثانيهما تلك الضريبة التي تفرض على دخل الشركات .

ويمكن تأشير طريقتين لفرض ضريبة الدخل:

1- فرض ضريبة واحدة عامة على اجمالي الدخل.
2- فرض ضرائب متعددة على كل فرع من فروع الدخل .

وبهذا المعنى تقسم ضرائب الدخل الى قسمين رئيسين هما الضريبة العامة على الدخل والضرائب النوعية على فروع الدخل .

اولا- الضريبة العامة على الدخل

بمقتضى هذه الطريقة يكون فرض الضريبة على اجمالي دخل المكلف ، اي على جميع عناصر او مكونات الدخل مهما تعددت انواعها او تباينت مصادرها . ولهذه الطريقة عدة مزايا هي :

- تكشف حقيقة المركز المالي وتعطي صورة واضحة تعكس المقدرة الحقيقية للمكلف على الدفع .
- تحقق الاقتصاد في نفقات جباية الضريبة.

- اكثر تحقيقا للعدالة،لانها تأخذ بالاعتبار مركز المكلف وكذلك السماحات والسعر والجباية.

ثانيا- الضرائب النوعية على فروع الدخل

بمقتضى هذه الطريقة ينظر الى الدخل حسب مصادره ، فهناك دخل العمل ودخل رأس المال ودخل مختلط من عمل ورأس مال، وبموجب هذا التقسيم تتمكن السلطة الضريبية من التمييز بينهم من حيث السعر والسماحات والجباية ، ويمكن للسلطة التشريعية بناء على ذلك ان تقسم الدخول حسب مصادرها، فدخل العمل يكون بشكل ضريبة على المرتبات والاجور وضريبة على المهن الحرة، وهكذا بالنسبة لدخل رأس المال يكون بشكل ضريبة على ايرادات العقارات وضريبة على ايرادات القيم المنقولة، كما يمكن ايضا التمييز بالنسبة للدخل النتج عن المصدر المختلط بين ضريبة ارباح زراعية وضريبة ارباح تجارية وهكذا . ومن مزاياها الاتي:

- تتميز بمرونة عالية، تتمكن السلطة العامة بموجبها بزيادة اسعارها دون ان يعترض المكلفون على ذلك، لانهم لايشعرون بعبء ما يدفعونه من ضرائب نتيجة لتجزئة العبء وتوزعه على اكثر من ضريبة على عكس فيما لوكانت تدفع بشكل ضريبة واحدة .
- ان فرض ضريبة على كل فرع من فروع الدخل بعيدا عن الفرع الاخر يمكن التمييز بين مختلف الدخول ، وبالتالي معاملة كل منها ضريبيا بما يلائمها ، اذ يمكن معاملة دخول العمل معاملة تفضيلية مثلا بأخضاعها لاسعار مخفظة ،في حين يمكن اخضاع دخول رأس المال لاسعار مرتفعة.

مفهوم رأس المال

يعرف رأس المال بأنه مجموع الاموال العقارية والمنقولة التي يملكها الشخص في لحضة معينة سواء كانت منتجة لدخل نقدي او عيني او لخدمات ام غير منتجة لأي دخل، واذا كان لابد من فترة زمنية معينة لتقدير الدخل هي في الغالب سنة الذي تحقق خلالها بوصفه تيارا مستمرا، فأن تقدير رأس المال على العكس من ذلك، اذ يحدث في فترة معينة بوصفه فائض الاصول المملوكة للشخص عن خصومه في هذه اللحظة ،

ومن جهة اخرى فأن تعريف رأس المال من وجهة النظر الضريبية يختلط بتعريف الثروة، وهذا يعني ان رأس المال يقتصر من وجهة النظر الاقتصادية على الاموال المنتجة لسلع وخدمات .

الضرائب على رأس المال

تعد الضرائب على رأس المال من اهم انواع الضرائب لانها تنصب على ممتلكات الاشخاص من عناصر الثروة وهو افضل معيار يمكن توزيع الاعباء الضريبية بموجبه، ومن اهم انواعها الاتي:

1- ضريبة العقار

تؤدي ضريبة العقار دورا مهما في تمويل النفقات العامة وتعد رافدا من روافدها ،وهي نوع من الضرائب التي تنصب على العقارات ومالكيها، وهي من اقدم انواع الضرائب التي تفرض على رأس المال، وتتوقف قيمة الضريبة ومقدارها على نوع العقار وقيمته ، وتعرف ضريبة العقار بأنها ضريبة عينية سنوية تفرض على الدخل الاجمالي الفعلي او المحدد على وفق القانون من ملكية العقارات المبنية الواقعة ضمن الحدود الاقليمية للبلد، وتفرض عادة بصفة دائمة وبمعدلات منخفظة.

2- ضريبة التركات

تعد ضريبة التركات من انواع الضرائب التي تعارفت عليها العديد من الانظمة الضريبية منذ وقت مبكر،وتكتسب اهمية كبيرة لوفرة حصيلتها ،وعادة ماتفرض هذه الضريبة على مجموع التركة قبل توزيعها على مستحقيها من الورثة او على نصيب كل وارث منهم ، وقد تفرض على مجموع التركة اولآ ثم على نصيب كل وارث بعد حسم الديون ان وجدت وتكاليف الوصية .

3- الضرائب الاستثنائية على رأس المال

ويقصد بها تلك الضرائب التي تفرض اثناء الحروب والاحوال غير الاعتيادية لمواجهة بعض الظروف الاستثنائية مثل ارتفاع الدين العام ومواجهة التضخم .

ضرائب الانفاق

في الاحوال الطبيعية يقسم الفرد دخله الى جزئين يوجه الاول الى اشباع حاجاته الاستهلاكية ويدخر الجزء الاخر الذي يفيض عن متطلبات الاستهلاك ليتم استثمار هذا الجزء المدخر في مجالات مختلفة، مثل شراء العقارات والاسهم والسندات، وتترتب الضريبة على انفاق الدخل في ثلاث انواع هي :

1- الضريبة العامة على الانفاق

ويقصد بهذه الضرائب تلك التي تفرض على جميع السلع والخدمات ومن صورها ما يأتي:

- الضريبة الوحيدة
- وتفرض هذه الضريبة على الانتاج اما في بدايته او في نهايته ، وهي تؤدي الى رفع السعر مما يجعل المكلفين يتهربون منها .

- الضريبة المتدرجة

وتفرض هذه الضريبة على قيمة السلعة في كل مرحلة من مراحل الانتاج او التداول، فتفرض في مرحلة انتاج المواد الاولية ثم في مرحلة الانتاج ثم عند انتقالها الى تاجر الجملة ثم الى تاجر المفرد .

- الضريبة على القيمة المضافة

تفرض هذه الضريبة على مراحل الانتاج كافة كما هو الحال بالنسبة للضريبة المتدرجة ، الا انها تقتصر على القيمة المضافة التي تحصل في قيمة الانتاج في نهاية كل مرحلة عن قيمتها في بداية المرحلة ، ويحصل ذلك بقيام كل منتج بدفع الضريبة على مبيعاته مطروحا منها الضريبة على مشترياته.

2- الضرائب النوعية على الانفاق

تفرض هذه الضرائب على السلع المختلفة، ويتباين سعر الضريبة وطريقة تحصيلها حسب اختلاف السلع، وغالبا ما تفرض هذه الضريبة على السلع الشائعة الاستهلاك لانها تكون اوفر في حصيلتها الضريبية فضلا عن تحقق العدالة ، ومن انواع هذه الضرائب ما يأتي:

- الضريبة على السلع الضرورية

وتعد من اكثر الضرائب حصيلة وبخاصة في حال يكون الطلب عليها غير مرن، اذ يمكن زيادة الحصيلة بسهولة عن طريق رفع سعر الضريبة.

- الضريبة على السلع الكمالية

تفرض هذه الضريبة على السلع والمواد الترفيهية او سلع الترف ، وهي في الغالب تكون فاخرة وباهضة الثمن ويستهلكها عادة من له القدرة على شرائها، من اصحاب الدخول الكبيرة، وتحقق هذه الضريبة حصيلة عالية وتعد اكثر عدلا .

- الضريبة على السلع الشائعة

تفرض مثل هذه الضريبة على سلع معينة يشيع استهلاكها ولكن يصعب اعتبارها من السلع الضرورية او السلع الكمالية ، مثل المشروبات الكحولية والسكائر.

3- الضرائب الكمركية

تفرض هذه الضرائب على السلع عند اجتيازها الحدود الدولية ، وهي ضرائب تفرضها الدول على السلع المستوردة من الخارج و المصدرة اليها ، وعادة تدفع اثناء عبور هذه السلع الحدود الدولية ، وتشمل ايضا المطارات و الموانىء والمسطحات المائية العائمة بأستثناء (المناطق الحرة). وتفرض هذه الضرائب لاغراض مالية كما يمكن ان تفرض لاغراض اقتصادية مثل حماية المنتوج

الوطني من منافسة السلع المستوردة واجتماعية مثل الحد من استيراد السلع الضارة او التي تشكل خطورة على صحة واخلاق المجتمع ، ومنها الضرائب الكمركية التي تفرض على المشروبات الكحولية المستوردة ، اما طرق تحصيلها فتتم على اساس النوع او الوزن او الحجم او الطول او العدد وحسب كل سلعة وقد تكون على اساس القيمة .

الواقعة المنشئة للضريبة

تكتسب عملية تحديد الواقعة المنشئة للضريبة في المسائل ذات الصلة بطرفي الالتزام الضريبي وتنظيم العلاقة بينهما اهمية واضحة، والواقعة المنشئة للضريبة هي المناسبة التي تتيح للدولة التدخل لاجبار المكلفين على التنازل عن جزء من الوعاء الذي تم اختياره اساسا لفرض الضريبة، ومن الواضح ان هذه الواقعة لاتكون واحدة بالنسبة الى جميع الضرائب ، اذ تختلف في حال كانت الضريبة مباشرة ام غير مباشرة.

موقع الدخل ورأس المال في تقسيم الضرائب الى مباشرة وغير مباشرة

يعد معظم المتخصصون في حقل المالية العامة على ان ضرائب الدخل ورأس المال هي من الضرائب المباشرة، بينما يعتبرون الضرائب التي تقع على الانفاق والتداول من الضرائب غير المباشرة، وعموما يمكن القول ان الضرائب غير المباشرة تهدف الى تحميل الدخول بالضريبة عند انفاقها على الاستهلاك واخضاع رؤوس الاموال عند تداولها للضريبة، ومن هذا يبدو ان المشرع من خلال النظام الضريبي الذي شرعه يسعى لاستكمال سيطرته من خلال الضريبة غير المباشرة على الدخول والثروات عند واقعة استهلاكها او تداولها، كما هو حال الضرائب المباشرة التي تتوجه نحو الدخول ورؤوس الاموال كوعاء ثابت في معظم الاحوال .

معايير التمييز بين الضرائب المباشرة والضرائب غير المباشرة

ينظر علماء وخبراء المالية العامة الى موضوع التمييز بين الضرائب المباشرة والضرائب غير المباشرة من عدة وجوه بالاعتماد عى الصفات الغالبه لكل منهما ، على وفق معايير معينة، ويعد هذا التقسيم من اقدم التقسيمات واكثرها انتشارا واستخداما، على الرغم من تضائل اهميته في ظل تطور الفكر المالي الحديث ، وقد وجد ان الركون الى بعض المعايير الغالبة للضرائب المباشرة وغير المباشر افضى الى تقسيمها على وفق ما يأتي:

1- المعيار الاداري

ويعتمد هذا المعيار على اسلوب وطريقة تحصيل او جباية الضريبة، فأن كانت جبايتها على وفق جداول اسمية ، اي تتظمن اسم المكلف ومقدار الوعاء والمبلغ الواجب تحصيله، فأنها تكون ضرائب مباشرة . وان لم تكن جبايتها بهذه الطريقة تكون ضرائب غير مباشره، اي ان المعيار الاداري يعتمد على اسلوب تحصيل الضرائب للتميز بينهما.

2- معيار نقل عبء الضريبة

ينظر هذا المعيار الى العبء الضريبي للتفرقة بين الضرائب المباشرة وغير المباشرة ، فتعد الضريبة مباشرة اذا كان المكلف بها قانونا هو الذي يتحمل عبئها بشكل نهائي ، أي اذا استقر عبئها بشكل نهائي على الشخص المكلف بدفعها ، ولا يتمكن من نقل عبئها الى الغير مثل ضريبة الدخل، وبوجب هذا المعيار تعد الضريبة غير مباشرة اذا كان من الممكن نقل عبئها الى الاخرين، مثل الضرائب الكمركية وضرائب الاستهلاك .

3- معيار ثبات المادة الخاضعة للضريبة

بموجب هذا المعيار تعد الضريبة مباشرة اذا فرضت على مادة تتميز بالثبات والاستقرار مثل ضريبة العقار، وتعد الضربية غير مباشرة اذا فرضت على وقائع وتصرفات عرضية وغير ثابتة مثل ضريبة نقل الملكية وضرائب الاستهلاك والتداول.

4- يأخذ بعض رواد الفكر المالي بفكرة المقدرة التكليفية للمكلف كمعيار اخر للتمييز بين الضرائب المباشرة والضرائب غير المباشرة ، فتعد الضريبة مباشرة اذا كانت تراعي الظروف الشخصية للمكلف اي قدرته على الدفع ، وغير مباشرة في حال لم تأخذ بنظر الاعتبار ظروف المكلف الشخصية بهذه الضريبة .

وعموما يمكن القول ان هناك العديد من المعايير والمقاييس التي يمكن استخدامها للتمييز بين الضرائب المباشرة والضرائب غيرالمباشرة، ولكن بعضها قد يتعرض الى النقد لعدم امكانية الركون اليه بشكل كامل ، الامر الذي يتطلب اعتماد عدد من المعايير وعدم التوقف عند معيار واحد للتمييز او التفريق بينهما.

وغالبا ما يصنف كتاب المالية العامة ضرائب الدخل وضرائب رأس المال والعقار كضرائب مباشرة فيما تصنف ضرائب الكمارك وضرائب نقل الملكية وضرائب الاستهلاك كضرائب غير مباشرة، ومع ذلك نستطيع ان نجد لكل منهما مزايا وعيوبا.

اولا - الضرائب المباشرة

المزايا:

(أ) تتميز هذه الضرائب بعدالتها في توزيع الاعباء المالية على المكلفين لانها تفرض اعتمادا على قدرة المكلف على الدفع.

(ب) ثبات حصيلتها، لكونهاتفرض على مواد ثابته مثل الملكية العقارية والاراضي الزراعية.

(ج) انخفاض كلفة جبايتها
(د) تتميز بالوضوح ، اذ يعرف المكلف بدقة مقدار مايدفعه .
(ه) تثير لدى المكلف الرغبة بتتبع عملية انفاق الدولة لحصيلة ايرادات هذه الضرائب لانها تقع عليه بشكل مباشر ويشعر بوقعها عليه

العيوب

(أ) يشعر المكلف بوقعها عليه بشكل مباشر مما يثير امتعاضه منها، ولاسيما حينما يكون سعرها مرتفعا، الامر الذي يدفع البعض الى التهرب من دفع الضريبة.
(ب) انعدام المرونة في بعضها وصعوبة التحكم في حصيلتها.
(ج) بعض اجراأت التحصيل تكون طويلة ومعقدة مما يتسبب في تأخر تحصيل بعضها.
(ج) وجود علاقة مباشرة بين المكلف وسلطة التحصيل قد تساعد على التهاون في جباية الضريبة وامكانية حصول الاستغلال والرشوة.
(د) تكشف عن بعض اسرار المكلف الشخصية والمهنية.

الضرائب غير المباشرة

اولا- المزايا:

(أ) ان المكلف لايشعر بعبئها لانه يدفعها كجزء من ثمن السلعة او الخدمة التي يشتريها، وبالتالي لايتمكن من التهرب منها.
(ب) ان المكلف يدفعها اختياريا وهو غير مجبر على دفعها.
(ج) حصيلتها وفيرة وغزيرة وبخاصة خلال فترات الانتعاش الاقتصادي، لاتساع نطاقها ومساهمة معظم الناس في ادائها، ولشمولها فعاليات اقتصادية مهمة هي الانتاج والاستهلاك والتداول.
(د) سهولة تحصيلها، لكونها تدفع عند الاستهلاك للسلعة او الخدمة التي تقدمها الدولة لدافعيها.

العيوب:

(أ) انها ضرائب غير عادلة وتعد اثقل وطأة على الفقراء مقارنة بالاغنياء لان عبئها لا يتوزع على المكلفين بحسب مقدرتهم التكليفية.
(ب) تتمتع هذه الضرائب بمرونة عالية ، فتؤدي هذه المرونة الى انخفاض حصيلتها بخاصة في اوقات الكساد.
(ج) تتطلب اجراآت تفتيش ومراقبة لمنع المنتجين من التهرب منها، وبالتالي تضايق حركة الانتاج والتداول.